

بِالصَّبَاحِ وَصَلَّى الرَّجْمَ وَحَنَظَ الْأَمَانَةَ وَالْتَمَزْتُمُ الْجَارِدَ وَالْتَمَزْتُمُ اللَّصَا
جِبَ وَوَرَى الضَّيْفَ وَرَأَسْتُمُ اللَّيَاءَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَم
يَأْتِسَاءُ السُّلَامَاتُ لِأَخْفَرَتِ جَارَةٌ بِمَا تَبَيَّاهُ وَتَوْفِيرِ سِنَةٍ وَمَا صَلَّوْا عَنْهُمْ
إِنَّهُمْ شَعَارُ النَّبِيِّ الْمَكْنُ الْوَاسِعُ وَالْبَارِ الصَّالِحُ وَالْمُرَكَّبُ الْهَيِّوُ وَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ جَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَوْ أَسَأْتُ
فَقَالَ إِذَا سَمِعْتَ جِبْرَانَكَ يَقُولُونَ فَمَا أَحْسَنْتَ فَمَا أَحْسَنْتَ وَإِذَا كَلِمَةً
يَقُولُونَ فَمَا أَسَأْتُ وَقَالَ جَابِرٌ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ كَانَ لَهُ جَارٌ فِي حَائِطِهِ
أَوْ شَرِيكٌ فَلَا يَسْفِهُ حَقَّ يَعْزِضُهُ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَصَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ الْجَارَ يَضَعُ جُذُوعَهُ فِي حَائِطِ جَارِهِ شَاءَ أَمْ أَنْفَى وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْعَمُ أَحَدُكُمْ بِجَارِهِ أَنْ يَضَعُ خَشَبَةً فِي حَائِطِهِ
وَلَا أَنْ يُوَهِّدَهُ يَقُولُ مَا لَكُمْ عَنْهَا مَعْزِضِينَ وَإِنَّهُ لَأَرْبَعُونَ نَهْيًا يَنْتَهِمُ وَقَدْ هَبَّ
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ

بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى جُوبِ ذَلِكَ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَدَانَكَ بِجِبْرَانٍ
عَسَلَهُ قَبِيلٌ وَمَا عَسَلَهُ قَالَ الْخَبِيثَةُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَمْرٍ وَالْأَقَابِ
وَالرَّجْمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّا لَأَحْسَنُ هَذِهِ الرَّجْمِ
شَقَّتْ لَهَا إِسْمَاءُ مِنْ أَبِي مُنْذِبٍ وَصَلَّاهَا وَصَلَّاهُ وَمَنْ وَطَّاهَا بَاتَتْ
وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَرَّهَ أَنْ يُسْأَلَ فِي الشَّيْءِ وَيُوسَّعَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ
فَلْيَتَوَلَّ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحْمَتَهُ وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ سَرَّهَ أَنْ يُسْأَلَ فِي رِزْقِهِ
وَيُوسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلْيَتَوَلَّ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحْمَتَهُ وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ سَرَّهَ أَنْ يُسْأَلَ فِي رِزْقِهِ
أَيُّ النَّاسِ أَنْصَلَ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اللَّهُ وَأَوْصَلَهُمْ إِلَى الرَّجْمِ وَأَعْرَضَهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ وَأَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِصَلَّةِ الرَّجْمِ وَإِنْ أَدْبَرْتَ وَأَمْرِي أَنْ أَقُولَ لَطِيفٌ وَإِنْ كَانَ سُرًّا
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ الرَّجْمَ مَعْلَمَةٌ بِالْعُرْسِ وَلَيْسَ الْوَأَصْلُ الْكَافِي